

## مرسوم ملكي بإصدار طابع بريدي خاص

adala.justice.gov.ma

## مرسوم ملكي رقم 418.68 بتاريخ فاتح جمادى الثانية 1388 (26 غشت 1968) بإصدار طابع بريدي خاص<sup>1</sup>

الحمد لله وحده

نحن عبد الله المعتمد على الله أمير المؤمنين بن أمير المؤمنين ملك المغرب.

بناء على المرسوم الملكي رقم 136.65 الصادر في 7 صفر 1385 (7 يونيو 1965) بإعلان حالة الاستثناء؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 499.65 الصادر في 17 شعبان 1385 (11 دجنبر 1965) بالمصادقة على عقود مؤتمر الاتحاد البريدي العالمي الموقع عليها بفيينا يوم 10 يوليوز 1964،  
نرسم ما يلي:

### الفصل الأول

يؤذن في إصدار طابع بريدي خاص من فئة 0،25 درهم مع أداء إضافي قدره 0،10 درهم يحمل عنوان «طابع لفائدة المكفوفين».

### الفصل الثاني

يدفع المتحصل من الأداء الإضافي عن الطابع المباعة إلى صندوق الخازن العام الذي يتولى تسليم مبلغه إلى اللجنة المركزية للمؤسسة العلوية لرعاية المكفوفين بالمغرب.

### الفصل الثالث

يسند إلى وزير البريد والبرق التليفون تنفيذ مرسومنا الملكي هذا الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح جمادى الثانية 1388 (26 غشت 1968).

عن جلالة الملك وبأمر منه،  
الوزير الأول،  
الإمضاء: الدكتور بن هيمة.

1- الجريدة الرسمية عدد 2914 بتاريخ 10 جمادى الثانية 1388 (4 شتنبر 1968)، ص 2005.